

التحقيق في المخالفات المالية ومتابعتها .



قام ديوان المحاسبة خلال عام 2012 بالتحقيق في عدد من القضايا التي تنطوي على مخالفات مالية بلغ عددها (35) قضية .

ونورد فيما يلي أهم هذه القضايا :

أولاً - قيام موظف في إحدى الهيئات بتزوير توقيع مدير إدارة المستحقات التأمينية على مستندات مالية رسمية .

تلخص وقائع الموضوع فيما تكشف للمختصين بالهيئة المذكورة من قيام أحد موظفيها بتزوير توقيع مدير إدارة في خانة الاعتماد.

ولما كانت الوقائع سالفة الذكر فضلاً عن أنها تشكل مخالفة مالية مما يختص ديوان المحاسبة بالبت في شقيها التأديبي والمالي ، تنطوي كذلك على جرائم جزائية تدرج تحت أحكام المواد أرقام (216 ، 217 ، 217 مكرر ، 218) من القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 1987 بإصدار قانون العقوبات وتعديلاته .

لذا فقد تم إحالة هذه الوقائع مع كافة أوراقها والثبوتيات المتعلقة بها للنياحة العامة ، وذلك لاتخاذ ما تراه مناسباً بشأنها وفق ما يقضي به القانون .

ثانياً - اختلاس مبلغ 16,041,415 درهم من أموال مؤسسة _____ .

تلخص وقائع الموضوع فيما تكشف من قيام مبرمج ومحلل النظم بإدارة نظم المعلومات بالمؤسسة بالتلاعب في أنظمتها الإلكترونية والتواطؤ مع بعض موظفي المخازن وآخرين في الاستيلاء على المبلغ المذكور أعلاه ، وعلى أثر ذلك تم فتح بلاغ عن الواقعة لدى مركز الشرطة المختص .

وقد أحالت الشرطة البلاغ المذكور إلى نيابة الأموال العامة بدبي حيث أسندت للمتهمين جنائتي اختلاس مال عام والتزوير في مستند مؤسسة عامة اتحادية معترف به قانوناً في نظام معلوماتي ، والمشاركة الإجرامية فيها - المؤتممة بالمواد (5/5 ، 2-1/44 ، 2/45 ، 47 ، 1/121 ، 2/224 ، 230) من قانون العقوبات الاتحادي رقم (3) لسنة 1987 م وتعديلاته والمواد (2-1/2 ، 3 ، 1/4) من القانون الاتحادي رقم (2) لسنة 2006 م في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات .

ثالثاً - تسهيل استيلاء الغير على مبلغ 376,800 درهم من أموال وزارة _____ .

تلخص وقائع الموضوع فيما تلقاه ديوان المحاسبة من بلاغ يفيد قيام أحد موظفي قسم الخدمات العامة بطلب مبالغ مالية نظير إعفاء إحدى الشركات المتعاقدة مع المنطقة من تنفيذ التزامها بتوريد العمالة المتفق عليها ، على أن يُصدر لها شهادات إنجاز بتنفيذها لالتزاماتها كاملة خلافاً للحقيقة .

وحيث أن الواقعة المشار إليها تنطوي على جريمة جزائية يقتضي إثباتها اتخاذ تدابير لا تحتمل التأخير .

لذا فقد قام الديوان بالتنسيق مع الجهات الأمنية المعنية والتي قامت بضبط الواقعة في حالة تلبس .

هذا وقد تبين للديوان سابقة قيام المتهم بإصدار شهادات إنجاز مماثلة تفيد خلافاً للحقيقة تنفيذ الشركة المذكورة لالتزاماتها ، مما أدى إلى قيام الوزارة بصرف المبلغ المذكور أعلاه لصالح تلك الشركة دون وجه حق .

ولما كانت الوقائع سالفه الذكر فضلاً عن أنها تُشكل مخالفة مالية مما يختص الديوان بالبت في شقيها التأديبي والمالي ، تنطوي كذلك على جرائم جزائية تندرج تحت أحكام المواد أرقام (216 ، 222 ، 225 ، 227 ، 234) من القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 1987 بإصدار قانون العقوبات وتعديلاته .

لذا فقد تم إحالة هذه الوقائع مع كافة أوراقها والثبوتيات المتعلقة بها للنيابة العامة ، وذلك لاتخاذ ما تراه مناسباً بشأنها وفق ما يقضي به القانون .

رابعاً- قيام أحد الموظفين بوزارة _____ بتقديم شهادة جامعية مزورة ومعاملة وظيفياً ومالياً بموجبها .

تلخص وقائع الموضوع فيما كان قد تلقاه ديوان المحاسبة من بلاغ يفيد قيام أحد موظفي الوزارة المذكورة بتقديم شهادة مزورة للمختصين لديها تفيد حصوله على درجة الليسانس من إحدى كليات الحقوق .

هذا وقد قام الديوان بالتدقيق في مستندات وملفات هذه الوزارة ونظامها الإلكتروني حيث تبين أن تلك الشهادة تم الاعتداد بها من قبل الوزارة ومعاملة الموظف المذكور على أساسها وظيفياً ومالياً وترتيب آثار مالية بموجبها لصالحه دون وجه حق ، وأن تلك المعاملة الوظيفية والمالية لم تكن لئسحق - وفقاً للقواعد والأنظمة القانونية النافذة - إلا لمن يتوافر لديه التأهيل الجامعي بالإضافة للخبرة العملية .

ولما كانت تلك الواقعة فضلاً عن أنها تُشكل مخالفة مالية مما يختص الديوان بالبت في شقيها التأديبي والمالي ، فإنها تنطوي كذلك على جريمة تزوير في المحررات واستعمال المحرر المزور فيما زور من أجله والتي نظمها المشرع في المواد (216 ، 217 ، 218 ، 222) من القانون الاتحادي رقم (3) لسنة 1987 بإصدار قانون العقوبات وتعديلاته ، كما تنطوي كذلك على جريمة استيلاء الموظف على مال

للدولة دون وجه حق والمنصوص عليها في المادة (225) من ذات القانون ، بالإضافة إلى جريمة التزوير في مستند إلكتروني من مستندات مؤسسة عامة اتحادية والمُجرمة بالمواد (2-1/2، 3، 6) من المرسوم بقانون اتحادي رقم (5) لسنة 2012 في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات .

لذا فقد تم إحالة هذه الوقائع مع كافة أوراقها والثبوتيات المتعلقة بها للنياحة العامة ، لاتخاذ ما تراه مناسباً بشأنها وفق ما يقضي به القانون .